ثقافة الجندر وأحكامه في التشريع الإسلامي

أ.د. مها عامر منصور
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الاساسية
Muha.amer@uomustansiriyah.edu.iq

مستخلص البحث:

انتشرت في عالمنا العربي والإسلامي العديد من الأفكار الغربية التي وصلت مؤخراً وتجذرت بالعقل العربي والأسلامي وكان لها الأثر الكبير في تغيير أفكار ابناء المجتمع ومن بين تلك الأفكار والثقافات هو ثقافة الجندر أو الجندرية . وهذا المصطلح الذي انتشر مؤخراً في مختلف انحاء العالم والذي يعني الفصل بين الجنسين الذكر والأنثى وتحديد هوية جندرية جديدة مكتسبة من شعور الأنسان بنفسه والصفات التي يرغب ان يكون عليها كأن يكون الذكر يعيش بهوية أنثوية وكذلك العكس بالنسبة للمرأة بأن تعيش بهوية ذكورية . وبذلك نجد أن الهوية الجندرية الجديدة لا تتكون عند الفرد لحظة الميلاد بل تحدد فيما بعد عن طريق التأثيرات والعوامل الاجتماعية والنفسية للفرد . وهذه الأفكار الغربية والثقافات الدخيلة على المجتمعات الإسلامية قد تبنتها الأمم المتحدة والمنظمات العالمية وأقرتها منظمات حقوق الأنسان وقوانين الغرب واعتبرتها هوية من حق أي فرد أن يحملها دون أن يكون لها علاقة بالاختلافات الجسدية والعضوية بين الأفراد وعلى اعتبار فرض المساواة الواجب تحققها بين الرجل والمرأة . وبتبني الأمم المتحدة لمثل هكذا أفكار وثقافات وتشجيعها لسن مثل هكذا قوانين ممنهجة القصد منها اشاعة الفساد وطمس الهوية الدينية وتجاهل فطرة الله التي فطر الناس عليها واشاعة للحرية المطلقة ونشر للمثلية الجنسية دون قيود أو حدود ومتجاهلة لقوله تعالى : (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) ، فهي تدعو الى تحرر المرأة من قيود سيطرة وهيمنة الرجل والمساواة التامة بينها وبين الرجل وصولاً لمفهوم الجندر بتبادل الأدوار بين الرجل والمرأة دون اعتراض من ابناء المجتمع أو مبادئ الأديان السماوية وخاصة التشريع الإسلامي . والباحثة تحاول في هذا البحث تسليط الضوء على مفهوم الفكر الجندري ونشأته وثقافته وأهم الأسباب التي أدت الى انتشار هذه الثقافة في مجتمعاتنا الإسلامية وتوضيح حكم الشرع فيها وطرق معالجتها عقائدياً وفكرياً ومجتمعياً .

الكلمات المفتاحية : ثقافة الجندر ، التشريع الاسلامي .

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين حق حمده والصلاة والسلام على اشرف الخلق مولانا ونبينا ابي القاسم محمد (صلى الله عليه واله سلم) . وبعد ...

فقد إنتشر مفهوم (الجندر) او النوع الاجتماعي بشكل كبير في عصرنا الحالي وأخذ حيزاً كبيراً في الاتفاقيات والمؤتمرات وبرامج الامم المتحدة فقد أولت عنايتها بهذا الفكر وركزت على المساواة النوعية كمؤشر من مؤشرات التنمية الانسانية ورفع الظلم عن المرأة واعطائها حقوقها .

ويهدف هذا البحث الى التعريف بهذا المفهوم وبيان جذوره الاولى والاسباب التي ادت الى نشأته واستفحالها في المجتمعات الاسلامية ومدى اتفاقه او اختلافه مع الثقافة العربية والاسلامية .

فالنوع الاجتماعي ليس صفة شخصية ليحملها الانسان بل هو فعل يقوم به عن وعي تام وإدراك مسبق لما يعد سلوكاً انثوياً او ذكورياً مقبولاً ، وهذا ما يختلف من مجتمع لآخر ومن زمن لآخر وهذا يعني ان الادوار الاجتماعية المرتبطة بالأنوثة والذكورة هي من افراز المجتمع والثقافة والافكار الدخيلة وليست طبيعية ، ولأهمية هذا الموضوع على مجتمعاتنا الاسلامية وعلى الفكر

المجتمعي والاسرة المسلمة إرتأت الباحثة الخوض بإيجاز في غمار هذا البحث وتسلط الضوء على اهم اسبابه واهم طرق معالجته في الاسلام وكيف يمكننا في مجتمعاتنا الاسلامية من مواجهة خطر الفكر الجندري والثقافة الجندرية ووضع الحلول والمعالجات القويمة له ولآثاره .

وقسمت البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة، وقد اشتمل المبحث الاول على مطلبين ، مفهوم الجندر والهدف من وراء الفكر والثقافة الجندرية ، اما المبحث الثاني فقد اشتمل على ثلاثة مطالب وهي آثار الثقافة الجندرية ومعالجة الاسلام له ووسائل مواجهته ، والله الموفق .

المبحث الأول
مفهوم الجندر والهدف منه
المطلب الأول
تعريف الجندر

أولاً : الجندر لغةً :

جندر الثوب : أي أعادَ رونقهُ ووشيهُ بعد ذهابهِ ، وجندر الكتابِ : أمرَّ القلم على ما درسَ منه ليتبين .

والجندرة : آلة خشبية تتخذ لصقل الملابس وبسطها [1].

وأيضاً جاء : جندرتُ الشيء : أصلحتهُ [2].

ثانياً : الجندر اصطلاحاً :

بما إن هذا المصطلح حديث العهد فإنه لم يتفق عليه العلماء او الفقهاء على تعريف واضح في بداية ظهوره خاصة وإنه مصطلح اجنبي .وبدأ ظهور هذا المصطلح في ثمانينيات القرن الماضي ، حيث قدَم هذا المفهوم في سياق بداية نشأة العلوم الانسانية والاجتماعية من خلال دراسة الواقع الاجتماعي والسياسي كمحاولة لتحليل الادوار والمعوقات لكل من الرجل والمرأة ، لأن هذه المرحلة بالذات شهدت تغيراً فاضحاً على صعيد الفكر الغربي خاصة في مجال الاسرة عن طريق نزع القداسة عن كل شيء والخروج من الأسرة النمطية الى اشكال جديدة في بناء الاسرة نتج عنه تركيبة جديدة للمجتمع الغربي ومفاهيم متغيرة حول الاسرة وعلاقة الرجل بالمرأة ، ثم تحول الجندر في منتصف التسعينات الى نظرية وايديولوجيا لحركة نسوية تدعى (الجنس النسوي) .وكان اول ظهور لهذا المصطلح في وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان في سبتمبر 1994م في 51 موضع وترجم الى العربية بمعنى (ذكر / انثى) ، ثم ظهر بشكل أوضح في وثيقة (بيكين) سبتمبر 1995م حيث تكرر المصطلح 233 مرة ، بالإضافة الى أنه تم تحديد مصطلحات جديدة تعمل على تحرير المرأة ومساواتها تماماً مع الرجل – كالصحة الانجابية ، والشذوذ الجنسي ، وتغير الهوية الجنسية ، والأمومة الآمنة ، والحق في الاجهاض وغيرها ، وكل ذلك تحت غطاء حقوق الانسان [3].وسنذكر تعريف الموسوعة البريطانية لهذا المصطلح باعتبارها من أهم الموسوعات العالمية وأقدمها إذ ذكرت : (الهوية الجندرية عبارة عن تصور الفرد لذاته كرجل او امرأة أو كفتى او فتاة او مزيج من رجل / فتى ، وامرأة / فتاة ، او كشخص يتأرجح بين رجل / فتى ، وامرأة / فتاة ، او كشخص خارج عن هذه الفئات تماماً ، وهو يختلف عن الجنس البيولوجي الفعلي ، أي ذكر او انثى – بمعنى آخر هو (شعور الانسان بنفسه ذكراً او انثى وفي الاعم الاغلب فإن الهوية الجندرية والخصائص العضوية تكون على اتفاق او تكون واحدة فإنها ليست ثابتة بالولادة بل تؤثر فيها العوامل النفسية والاجتماعية بتشكيل نواة الهوية الجندرية وهي تتغير وتتوسع بتأثير العوامل الاجتماعية كلما نما الطفل ... كما انه من الممكن ان تتكون هوية جندرية لاحقة او ثانوية لتتطور وتطغى على الهوية الجندرية الاساسية) [4].

ومن خلال هذا التعريف يظهر لنا ان الهوية الجندرية لا علاقة لها بكون المرء ذكراً او انثى ولا ارتباط لها بالصنف البيولوجي بل متعلقها هو شعور الانسان لأي صنف هو ينتمي ، وهذا الشعور يتأثر بالوسط الذي يتربى ويترعرع فيه الرجل والمرأة على حد سواء .

وتعرفه منظمة الصحة العالمية بأنه (المصطلح الذي يفيد استعماله وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة كصفات مركبة اجتماعية لا علاقة بها بالاختلافات العضوية) [5].

وجاء تعريف صندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة للنوع الاجتماعي (الجندر) : (الادوار المحددة اجتماعياً لكل من الذكر والانثى وهذه الادوار التي تحتسب بالتعليم تتغير بمرور الزمن وتتباين تبايناً شاسعاً داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة الى اخرى)[6].

ولقد استخدمت كلمة (جندر) منذ اكثر من عشرات السنين واصبح استعمالها يتزايد في جميع القطاعات ، وقد اتفقت مجموعة الجزاء في مركز المرأة للتدريب والبحوث (كوثر) على تعريف الجندر بأنه : (اختلاف الأدوار (الحقوق والواجبات والالتزامات) والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل والتي يتم تحديدها اجتماعياً وثقافياً عبر التطور التاريخي لمجتمع ما وكلها قابلة للتغيير) [7].

وعرفتهُ بعض النساء الباحثات باعتباره (مجموعة من الخصائص والسلوكيات التي تشكلت ثقافياً ويتم إضفاؤها على الاناث والذكور ، والنظرية النسوية المعاصرة حريصة على التمييز بين الجنس والنوع) [8].

وفي الوقت الذي تهتم به دراسات الجندر بعلاقات القوى بين الجنسين ومظاهرها وانعكاساتها على الجنسين انطلاقاً من مفاهيم الأنوثة والذكورة ، نجد ان النظرية النسوية تنطلق من قناعتها بوجود خلل في ميزان القوى بين الجنسين فتركز على أوضاع النساء في تلك المنظومة التي تفتقد الى العدالة كما تدعو النظريات والمنظمات النسوية الى المقاومة والتغيير في سبيل تحقيق العدالة بين الجنسين في الحقوق والواجبات وهو ما تعبر عنه بعض الباحثات في تعريفها للنسوية باعتبارها مفهوماً يتضمن قاعدة المساواة في الحقوق (بوجود حركة منظمة نحو ضمان حقوق النساء) كما تتضمن توجهاً فكرياً يسعى لتحقيق تحوّل اجتماعي بهدف خلق عالم يسع النساء دون الاكتفاء بمجرد المساواة ، بمعنى اخذ الاختلاف بين الجنسين في الاعتبار لتحقيق العدالة للنساء باعتبارهم فئة تعرضت تاريخياً وثقافياً واجتماعياً واقتصادياً وسياسياً للاستضعاف والتهميش مما يؤدي الى وقوع عبء إضافي عليهن [9].

الالفاظ ذات الصلة :

وهناك تسميات أخرى بهذا المعنى او مشابه له اطلقت على هذا المفهوم ومنها تعطي مفهوماً آخر ، ومنها : الجنوسة – والتشكيل الثقافي والاجتماعي للجنس (كون علم الجندر مرتبطا بالجنس لأن الجنس أعم من النوع) والنوع الاجتماعي .ويمكننا اعطاء مفهوم للنوع الاجتماعي بأنه (الدور الاجتماعي والمكانة الاجتماعية والقيمة المعنوية الذي يحملهم الفرد وفي مجتمع ما والمرتبطون بكونهِ ذكراً او انثى .)مثال ذلك : ان الصفات الطبيعية او البيولوجية التي يحملها كل من الرجل والمرأة ثابتة منذ الازل لا تتغير ولكن الادوار الاجتماعية التي يلعبها كل منهم تتغير بتغير المجتمع والثقافة والزمن ، فقد إتسع دور المرأة مثلاً من دور الزوجة والام في المجتمع العربي التقليدي ليشمل دور المرأة العاملة الفاعلة في المجتمع خارج نطاق الاسرة في المجتمع العربي الحديث : إذاً : ان طبيعة المرأة وتكوينها لم يتغير الا إنه قد طرأ تغير كبير على دورها ومكانتها كفرد من المجتمع وهذا ما يعنيه مصطلح (النوع الاجتماعي) او (الجندر) [10].

ويتضح الكلام اكثر اذا اخذنا مثال المتحولين جنسياً : فأحياناً يولد الطفل بتشوه ما في أعضائه التناسلية فيلتبس معه تحديد جنسه وفي هذه الحالة قد يكون الطفل ذكراً ولكن بسبب التشوه هذا يعتقد بأنه أنثى ويتم تربيته والتعامل معه على انه انثى وبالتالي يتقمص دور الفتاة الى ان يثبت العكس ، وبذلك يتوضح لنا بأن الجنس يختلف عن النوع ، والفرد ينتمي الى الجنس ولكنه يقوم بالدور الاجتماعي المتوقع من الجنس الآخر ، فالنوع غير ثابت ، اي إنه يمكن للرجل ان يلعب الدور الاجتماعي وليس الدور الانجابي – للمرأة والعكس صحيح .

المطلب الثاني : الهدف من وراء الجندر :

إن مفهوم الجندر كما رأينا له جذور تاريخية تبدأ من حركات تحرير المرأة في الغرب ثم الحركات النسوية رغم تنوع مراحلها .والمؤيدون له يدافعون عنه بأنه وسيلة لرفع التميز ضد النساء في العالم والمناهضون له يدركون عمق وخطورة ما يحمله من مضامين وأبعاد تجلت في بنود المؤتمرات الدولية ومؤتمرات المرأة وبالأخص ما جاء في بعض بنود (إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة) التي تم اعتمادها في عام 1979م واصبحت سارية المفعول في عام 1981م بعد توقيع 50 دولة عليها وانضم عدد من الدول العربية والاسلامية الى تلك المجموعة .

وتشير كلمة (جندر) الى التقسيمات الموازية وغير المتكافئة اجتماعياً للذكورة والأنوثة ، كما يشير الى ذلك بعض الباحثين ، وهم يرون ان هذا المصطلح يشير الى المثل والصور النمطية الثقافية للرجولة والأنوثة اي ان الثقافات السائدة هي التي تحدث التغيير في فكرة (الانثى) حول نفسها ودورها ومكانتها في المجتمع .وان جزءاً من خطة (العولمة اللادينية) هو العبث بالقيم الاجتماعية التي أقرتها الشرائع السماوية ، والاديان هي التي تحفظ للشعوب قيمتها وحيويتها مما يعني التماسك الاجتماعي والترابط الأسري والمجتمعي في المجتمعات البشرية والانسانية وهذا مما لا تريده العولمة واهدافها اللادينية . فالجندرية : جاء لتسوق المجتمعات البشرية الى نوع جديد من الافكار والمعتقدات والثقافات يغير المفاهيم والمصطلحات على مستوى الفرد والاسرة والمجتمع ، فالجندرية لا تقتصر فقط على المساواة بين الرجل والمرأة كما هو في الظاهر من التعاريف ، بل هي نخر في جذع شجرة (البُنية الاجتماعية) لينولد لنا مجتمع بشري جديد وتولد أنماط جديدة للأسرة أوصلتها بعض الدراسات التي تنتمي الى الجندرية الى إثنى عشر نوعاً من الأسر ، بما في ذلك (أسر الشذوذ الجنسي) ، أي أسرة رجالية (بين رجل ورجل) وأسرة نسائية (بين امرأة امرأة) [11].

ومن الصور والاهداف النمطية الجندرية الجديدة التي تهدف الى ترسيخها في المجتمعات :

1. المناداة بعداء الجنسين وإعلان الحرب ضد الرجال فرفعت شعارات من قبيل (الرجال طبقة معادية) و(الحرب بين الجنسين) و(القتال من اجل عالم بلا رجال) .

مما أدى الى تدهور رهيب في العلاقات الاجتماعية بين الرجل والمرأة والهجوم على مؤسسة الاسرة وعدتها مؤسسة قمع وقهر للمرأة ولابد من الارتباط الحر والحرية الجنسية .

حتى انهم قاموا بطرح اسئلة في تدريباتهم الجندرية وتجمعاتهم التي يدعون فيها الفكر والثقافة الجندرية : ومن تلك الاسئلة :

- ما هي اللحظة التي وعيتم فيها إنكم ذكور او إناث ؟
- ما هي الاشياء التي تفرض عليك بسبب جنسك وتكره ان تفعلها والاشياء التي تفرض على الجنس الآخر وتود ان تقوم بها ؟ [12]

2. إعادة صياغة اللغة للكتب السماوية منها الكتاب المقدس والضمائر الموجودة فيه وفي هذا المسعى أسهمت الحركات النسوية في تشجيع إصدار طبعة جديدة من كتب العهد القديم والجديد أطلق عليه

الطبعة المصححة في عام 1994م وتم فيها تغيير الكثير من المصطلحات والضمائر المذكرة وتحويلها الى ضمائر حيادية وكما طرحت الانثوية كلمات مثل : (جندر) بدلاً من رجل وامرأة ، لوصف علاقة الجنسين ، او كلمة شريك بدلاً من الزوج ، وتسمي الطاعة الزوجية بعلاقة القوة ، وقد اشار القرآن الكريم الى خطورة التلاعب بالألفاظ بقوله تعالى : (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا) [13]، ، وقوله تعالى : (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [14].

3. إلغاء دور الأب في الاسرة :

وذلك من خلال رفض (السلطة الأبوية) ، والابوية تعني : حكم الاب المطلق داخل الاسرة وتركز القرار كله في يده ، وساهمت هذه الافكار المعادية للأبوية وسلطة القرار لرب الاسرة على خلق حالة من النفرة والعداء للأب ومسؤول او كبير العائلة ورب الاسرة والتمرد عليه مما ساهم ذلك في سن قوانين تمنع الابوين من تأديب أولادهما وهذا إنتهاك لحق الابوين وحرمانهما من حقهما في تنشئة الاولاد وتربيتهم تربية صحيحة وقويمة .

4. رفض الاسرة والارتباط بالزواج :

يرى البعض ان الذي جعل المرأة تلجأ الى الزواج وتقبل به هو العامل الاقتصادي وحاجة المرأة للمعيشة لنفسها ولأولادها وهذا الفكر قد ادى الى الكثير من الخيانات الزوجية من قبل الزوجين والاعتياد عليها ، وازدياد نسبة النساء اللاتي يعشن مع الرجال دون ارتباط رسمي او شرعي .

وكذلك ادى هذا الفكر الى تربية الاولاد عند أحد الابوين او ما يسمى (بعائلة الوالد المنفرد) وتشكل النساء 90% وكذلك زيادة مهولة في نسبة الطلاق والمطالبة بالإطاحة بقانون الاحوال الشخصية .

5. ملكية المرأة لجسدها :

وأهم ما نادت به الحركات النسوية وخصوصاً بعد فترة الستينات هو شعار (ان المرأة تملك جسدها) او (جسدك ملكك) وهذه الدعوة تقتضي :

أ. الدعوة للإباحية الجنسية وأمهات غير متزوجات أغلبهن في مرحلة المراهقة .

ب. الارتفاع الهائل في مواليد اطفال الزنا وما يترتب على ذلك من جرائم وتربية مشوهة وامراض نفسية وقسوة وشبكات منظمة للعصابات ..

جـ. ومنها ايضاً رفض الانجاب خوفاً من تغير الشكل .

د. التبرج والتعري واعتبار الحجاب تخلفاً وخنق وكبح للحريات الشخصية والسفور هو طريق التقدم .

6. إباحة الاجهاض : وتسهيل الحصول على موانع الحمل وتوفيرها في الجامعات والمدارس واصدار تشريعات متساهلة مع الاجهاض .

7. تعليم الجنس وجعله من المواد المقرر تدريسها في المدارس بالمرحلة الابتدائية لتعريف الاطفال بالعملية الجنسية المأمونة .

8. رفض الامومة والانجاب [15]:

ويأتي هذا الرفض الكلي الانثوي للإنجاب والامومة من خلال رفض قاطع لوجود اي فرق بين الذكر والانثى يمكن ان يستند اليه في اسناد دور معين للمرأة او الرجل .

9. الشذوذ الجنسي وبناء أسرة جديدة لا نمطية :

بحيث ان ذلك حرية شخصية وتسهيل اصدار قوانين تعترف بهؤلاء كأسر شرعية تملك كل الحقوق الطبيعية للأسرة .

المبحث الثاني

الآثار الخطيرة للجندرية في المجتمعات الاسلامية وسُبل معالجتها

المطلب الأول : آثار الثقافة الجندرية :

كما ذكرنا في الصفحات السابقة فإن العديد من المنظمات الأممية والدولية تقوم برعاية الفكر الجندري وتسويغه وتسويقه في المجتمعات الاسلامية عبر العديد من الافكار والمنظمات ، منها منظمات تعنى بقضايا المرأة بشكل خاص فمنذ ان اعلنت الامم المتحدة الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948 وقد وضعت اللبنة الاولى في ان تجعل الاسرة والمرأة قضيتها العالمية وبدأت بعقد مؤتمراتها الدولية بعنوان (تنظيم الاسرة) وبدأت الدعوة الى (حرية الإجهاض للمرأة) و(الحرية الجنسية للمراهقين والاطفال) وتنظيم الاسرة لضبط عدد السكان في العالم الثالث ، وتوالت مؤتمرات عديدة الى ان وصلوا الى مؤتمر المرأة في بكين والذي عقد عام 1995م والذي حاولوا من خلاله تمرير مفهوم (الجندرية) في الفقرة التاسعة عشر من المادة الرابعة الواردة في اعلان المؤتمر ليعلنوا تحطيم كل التفرقة (الجندرية) وحرصوا على ترجمة الجندرية الى اللغة العربية الى (الذكر والانثى) وتكررت اللفظة بذاتها بعد الافصاح عنها في هذا المؤتمر 233 مرة وكانت هذه هي المرة الاولى لنقلهِ الى المجتمعات الاسلامية [16].ومن ثم توالت المؤتمرات والوثائق والاتفاقيات التي تجرم القوانين التي تعاقب على الشذوذ الجنسي ، واصبح الاتفاق بين الدول الغربية على ان كل تفرقة او عقاب على اساس الجندر يمثل جريمة ضد الانسانية وتبنوا فرض عولمة المرأة في المجالين الاجتماعي والثقافي وفرضه على بقية دول العالم الثالث ومنه المجتمعات الاسلامية ، وفي عام 2000م عقدت جلسة خاصة للجمعية العمومية للأمم المتحدة بعنوان (المرأة 2000 : مساواة الجندر ، التنمية والسلام) ووضعت آليه ردع للدول غير الجادة في التعامل معها من خلال توقيع العقوبات الدولية ومنحت القروض والمعونات لتشجيع هذه الالية .والغاية من كل تلك المؤتمرات والاتفاقيات وغيرها هو تحويل المجتمع والضغط عليه بأن يطبق الجندر ويكون جزءاً لا يتجزأ من اي كيان حكومي او غير حكومي ، وكان لوسائل الاعلام ومؤسساته الدور الكبير في ترويج الفكر الجندري وتمريره داخل المجتمعات الاسلامية وتم بث الفكر الجندري عبر القنوات التي تتناول قضايا المجتمع وقضايا المرأة (من الموضة والبرامج الطبية والرياضية ...) وتصوير المرأة التي تعيش في الغرب بدون حجاب او ستر تصويرها بأنها قد حققت استقلالها وذاتها وحققت المساواة مع الرجل بالحقوق والمناصب والمهام.

وحتى المراكز الدراسية والبحثية لم تسلم من تمرير الفكر الجندري داخل المجتمعات الاسلامية والترويج للجامعات والمدارس التي تروج وتشجع هذا الفكر من خلال تقديم الكثير من التسهيلات للبعثات الطلابية وتقديم المنح للطلبة ومنح الشهادات ، فتم نقل الافكار والقيم للمجتمعات الاسلامية دون عناء من خلال الخلط بين جنسيات الطلبة في مكان الابتعاث والدخول في مناقشات حول الجندر والنوع الاجتماعي في بلادهم وكيفية توصل ذلك الفكر اليهم بطرق عصرية وحديثة ، وضمنت بعض المناهج الدراسية فصولاً عن تنظيم الاسرة ومواضيع حول المرأة والجندر ووضع مسابقات لها وتم توحيد المناهج التعليمية بين الذكور والاناث مما ادى الى خلق اجيال مسلمة تنشأ على قبول واعتماد ثقافة المساواة المطلقة والحرية الشخصية المطلقة ، والثورة على التقاليد والضوابط الشرعية في التربية ومن تلك الوسائل والافكار موضوع التكاثر في الكائنات الحية الذي اصبح مقرراً

على اكثر من مرحلة تعليمية وضرورة دراسة الثقافة الجنسية وشيوع التعليم المختلط بين الجنسين كخطوة اولى في تطبيق مبدأ عدم التمييز الجندري في المجتمع الاسلامي .

كل هذه الطرق والسيل الجارف للفكر الجندري وتغلغله في المجتمعات الاسلامية تركت آثاراً عديدة في المجتمعات والاسر فمن بين الآثار الثقافية للفكر الجندري بالإضافة الى ما ذكرناه سابقاً : فقد تم التصعيد في مطالبات المؤتمرات والتي تطالب بالحقوق المهدورة للمرأة المسلمة وتم التشكيك بالوحدانية لله سبحانه وفي اصول الدين والغاية من الخلق وتمت الاساءة للقرآن الكريم والسنة النبوية والطعن فيهما من اجل اعادة النظر في الكثير من الاحكام الشرعية التي تخص المرأة والتي يسوقون بأنها تظلم المرأة وتقلل من حريتها واستقلاليتها والاستعانة بالاحاديث الضعيفة والموضوعة التي تثبت امتهان الاسلام للمرأة وكرامتها وانها ليست ناقصة عقل ودين وانما شخصية متكاملة ، ومن تلك الافكار والتي روج لها الفكر الجندري اتهام عقد الزواج بأنه ليس الا عقد تمليك من الرجل للمرأة وطالبوا بإلغائه وتحويله الى زواج مدني وحاربوا الزواج المبكر وضيقوا على موضوع تعدد الزوجات ووضعوا القيود والعقوبات على الزواج الثاني وشجعوا رفع الدعاوى القضائية للزوجة الأولى اعتراضاً على قيام زوجها بالزواج من امرأة ثانية وطلب الطلاق منه للضرر وحرموه وجرّموه في بعض الدول العربية [17].وحاربوا الحجاب والنقاب بدعوى انه يحجب العقل والدعوة الى التعري بدعوى الموضة والدعوة والترويج لذلك عبر وسائل الاعلام وكذلك الدعوة الى العلاقات الجنسية خارج الاطار الشرعي والدعوة الى المساكنة وعدم تجريم الاجهاض وفتح المجال امام اعمال الدعارة

المطلب الثاني : معالجة الشريعة الاسلامية للفكر الجندري :

حاول الكثير من المستشرقين والعلمانيين والحاقدين على الاسلام أن يشوهوا صورة المرأة المسلمة ويظهروها بأنها مسلوبة الحقوق ومظلومة ومهانة من قبل الاحكام الشرعية وتعاليم الاسلام وان الاسلام قد فضّل الرجل عليها واعطاه حقوقاً وامتيازات لم يعطها للمرأة فدعوا الى تحرر المرأة من قيود الدين ومن الاعراف الاجتماعية التقليدية ودعوا الى مساواتها بالرجل في كل شيء وهو ما يعرف بمفهوم (الجندر) والفكر الجندري ، وذهب البعض الى إثارة الشبهة حول القرآن واحكامه وتفسيره والقضايا التي تخص المرأة فيه والدعوة الى تغييرها .

لكن المتأمل والنير الفكر يرى ان الاسلام قد ساوى منذ بدء الخليقة بين الرجل والمرأة في بعض الحقوق والواجبات وقد اعطاها الامتيازات حتى اكثر من الرجال في بعض الاحيان ونذكر اهم ما جاء في القرآن الكريم من حقوق المرأة والتي تكون رداً ومعالجة اسلامية شرعية للفكر الجندري المنحرف والخطير وإسكاتاً له وللقائلين به :

1. المساواة في أصل الخلقة :

الرجل والمرأة متساويان في نسبتهما البشرية فليس لأحدهما من مقومات الانسانية اكثر من الآخر فالجميع مخلوقون من طين ومنه قوله تعالى : (الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ) [18]، وقوله تعالى : (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَ غَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ) [19]، وقال تعالى : (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ) [20]، ويشير القرآن الكريم الى الدور التكاملي للذكر

والانثى معاً لأنفاذ سنة الله في خلقه فلا يستقيم المجتمع بدون الاناث ودورهن فيه ولا بدون الذكور ودورهم فيه فيقول تعالى : (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)[21].

2. المساواة في الحقوق :

فالإسلام قد قرر التساوي بين الرجل والمرأة فيما يتصل بحرية التعاقد والتصرفات المالية فلكل منهما شخصيته القانونية الكاملة في ان يتصرف في ما يملكه ملكاً حراً بالبيع والهبة والوصية والتوكيل .. وليس للرجل ان يمنع زوجته او امه او اخته او بنته من شيء من تلك التصرفات اذا كانت كاملة الاهلية ، يقول تعالى : (وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) [22].

3. وكذلك المساواة في المسؤولية والجزاء [23].

فمن حيث التكاليف الشرعية فالرجل والمرأة متساويان من حيث الثواب والعقاب والجزاء عن العمل في الدنيا والآخرة ، يقول تعالى : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [24]، وقوله تعالى : (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) [25].

4. حرية المرأة في اختيار الزوج :

فقد أباح الاسلام للمرأة ان تختار زوجها الذي تريده وحرَّم ان تزوَّج البالغة العاقلة بدون رضاها فعن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) قوله : (لا تنكح الأيم حتى تُستأمر ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن قالوا يا رسول الله وكيف إذنها ؟ قال : أن تسكت) [26].

5. المساواة في حق إنهاء الرابطة الزوجية :

كما إن الشريعة الاسلامية قد جعلت حق الطلاق في يد الرجل ، الا انها مقابل ذلك جعلته حق للمرأة حين تملك مبرراً قوياً مقبولاً للتفريق فترفع امرها للقاضي ان لم يوافقها الرجل على الطلاق فاذا ثبت وقوع الضرر على المرأة من قبل الرجل فالقاضي يأمر بالتفريق عن طريق (الخُلع) .

6. المساواة في الحقوق العامة :

مثلاً حق التعلم : قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) : (طلب العلم فريضة على كل مسلم) [27]، فهنا يشمل الذكر والانثى ، والفكر الاسلامي مليء بالنساء العالمات والروايات والفقيهات واللواتي شاركن في النهضة الاسلامية في كثير من مجالات العلوم الدينية والدنيوية .

ومنها ايضاً حق العمل : فأحد حقوق المرأة المشروعة أن تعمل لسد احتياجاتها الضرورية ما دامت ملتزمة بأحكام الاسلام والحجاب الشرعي ، لكن الاسلام اكرم المرأة ولم يجبرها على العمل خارج البيت كما حصل في العالم الغربي من إهانة للمرأة وجعل الاسلام وظيفة المرأة الاساسية هي رعاية الاسرة وتربية الابناء وتنشئتهم التنشأة السليمة والسكن والمودة والرحمة للزوج وبالمقابل فرض على الزوج الانفاق عليها حتى وإن كانت غنية ، لقوله تعالى : (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)[28].

وقد تولت المرأة في الاسلام مناصب قيادية وعلمية وسياسية كبيرة الى جانب الرجل وازدانت ساحة العلم والفكر الادب والعمل بالكثير من النساء المفكرات والعاملات اللاتي رفعن من منزلة المرأة ومكانتها في المجتمع .

المطلب الثالث : وسائل مواجهة الفكر الجندري :

بعد كل الذي سقناه من أثر وخطر فادح على المجتمعات الاسلامية من وراء الفكر الجندري : نجد ان هذا الفكر ممكن مواجهته ومحاربته ولا يمكن تطبيقه في المجتمعات الاسلامية ، لأنه يتصادم مع الشريعة الاسلامية واحكامها ويتصادم مع العُرف والعادات المستقرة في المجتمع الاسلامي والعربي لان المساواة المتطابقة بلا فوارق بيولوجية بين الرجل والمرأة لا يعرفها ولا يقرها الاسلام ولا العلم ولمواجهة هذا الخطر العظيم قامت الكثير من الوسائل والسُبل لمنع امتداد هذا الخطر والحد منه ومن تلك الوسائل :

1. التوعية الدينية بالأحكام الشرعية وحقوق كل من الرجل والمرأة وواجباتهم تجاه الآخر وتجاه الاسرة والمجتمع والقانون وطاعة الخالق ، فالغاية الاساسية من الخلق كما ذكر الله سبحانه في كتابه الكريم (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [29]، وقوله تعالى : (يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [30]، وهذه التوعية الدينية تقع على عاتق رجال الدين والمؤسسات التعليمية والدينية ومحاولة استقطاب الشباب لما فيه خيرهم وخير مستقبلهم وكذلك من خلال عقد الندوات والمحاضرات الدينية وتفعيل دور الافتاء والمجامع الفقهية عن طريق بيان خطر هذا الفكر الجندري وبيان مساوئه وزيف ادعاءاته واستنكاره واعلان بيانات الاستنكار هذه عبر وسائل الاعلام والفتاوى وبكل اللغات حتى يفتضح أمرهم وأمر الذين يدعون له ، وعمل مؤتمرات مناهضة للمؤتمرات التي تدعو للفكر الجندري وطرح البديل الاسلامي له وللوثائق والاتفاقيات الدولية التي تدعو له وتوضيح الرؤية الاسلامية الحقة التي تمنح الحرية للمرأة بشكل لا يمتهن كرامتها والتأكيد على ان الاسلام ومبادئه هو صون لعفة المرأة وكرامتها وليس العكس .
2. مراجعة شاملة للقوانين الدولية والمحلية لرفع القوانين التي تظلم المرأة والتي هي مخالفة للأحكام الشرعية ومعالجة قضايا المرأة بطرق شرعية سليمة ورؤية شرعية ومعالجات قصيرة وبعيدة المدى من خلال التوعية بالأدوار المتعددة التي رسمها الله سبحانه لها وتوضيح حقوقها الشرعية ووجباتها تجاه الاسرة والمجتمع ومن خلال وضع القيود المحددة للحريات التي تتعارض مع احكام الشرع والعادات .
3. التأكيد على مجانية التعليم في جميع مراحله وكونه الزامياً للبنين والبنات في التعليم الاساسي وضمان تكافؤ الفرص وعدم التمييز في المؤسسات التعليمية ومراقبة المناهج الدراسية وعدم جر فكر الطالب الطفل والمراهق الى التفكير بالعملية الجنسية والتمييز الجنسي من خلال بث تلك الافكار في المناهج الدراسية ومراعاة الوضع النفسي والجسدي للطالب ، واعتبار تنشئة الطفل مسؤولية مشتركة بين الاسرة والمدرسة وتقديم الرعاية الصحية والبيئة الكاملة لها ومراقبة الطلبة من خلال نشر الوعي الثقافي الذي يعزز من روح الاسلام ونبذ الفكر المتطرف والافكار الخارجة عن المألوف وعن العادات والاعراف الاجتماعية .
4. مكافحة الفقر من خلال دعم النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة الاجتماعية والاستثمار في رأس المال البشري من خلال زيادة الانفاق على الصحة وتشجيع التعليم .

5. مناهضة العنف ضد المرأة وحمايتها عن طريق القوانين وحمايتها من القتل والعنف الاسري واتباع الحق وعدم الانحياز الى فئة معينة وهذا مما يمنع تحول المرأة وانحرافها الى طرق غير مشروعة لكسب قوتها وحماية نفسها .

6. تفعيل دور التربية الاسرية ومراقبة الوالدين للأبناء وعقد علاقات قوية وقويمة معهم وملئ الفراغ الذي ينخر بواقع الطفل او المراهق بأمور نافعة والتقارب الروحي بين الابوين واولادهم كي لا يكون هناك ثغرة ممكن ان يدخل منها الفكر المتطرف او الجندري ومحاولة تثقيف الاولاد بثقافات دينية اصيلة .

الخاتمة :

وفي الخاتمة توصلت الباحثة الى النتائج التالية :

1. مصطلح الجندر : هو مصطلح دخيل على المجتمعات العربية والاسلامية وأصله من اللغة الانكليزية بمعنى (الجنس) ثم عُرّب في اللغة العربية الى معان متعددة منها (الذكر وانثى) ومنها (النوع الاجتماعي) .

2. ان الفكر الجندري يركز على الأدوار والوظائف المتعلقة بالرجل والمرأة ولا علاقة بالنوع البيولوجي للانسان من ذكر وأنثى ، إذ بأمكان الرجال والنساء ان يتبادلوا جميع ادوارهم في المجتمع بدون استثناء .

3. الجندر يمثل جنينا هجينا خرج من رحم الثقافة الغربية وارتبط ارتباطاً وثيقاً بفكرة وحركة تحرير المرأة التي وصلت في الوقت الحالي الى الافراط المطلق في المطالبة بالمساواة المطلقة بين الجنسين اعتماداً على مبدأ النوع (الجندر) .

4. الفكرة الجندرية ادت الى التضحية بالأسرة والاستقرار العائلي وشجعت على الانحلال الأسري والوقوف ضد الاعراف الدينية والتقاليد الرصينة بدعوى تحسين واقع المرأة وخروجها على الظلم الواقع عليها من قبل الاسلام وأدى ذلك الى الانفلات الاخلاقي والتحرر الجنسي واستفحال الشذوذ الجنسي ومساندتهم من قبل البعض .

5. لا شيء يكرم المرأة ويعظم دورها في الحياة مثل الاسلام وتعاليمه ، فقد كرمها أماً وزوجة وبنتاً واختاً وحفظ كرامتها وعفتها واعطاها حقوقها كاملة جنباً الى جنب الرجل وجعل عليها مسؤوليات وواجبات .

المصادر :

القرآن الكريم

1. اثر الجندر على المجتمع الاسلامي ، السيد ابراهيم احمد ، مقال منشور في 2020/7/20.

2. الافعال ، علي بن جعفر بن علي السعدي المعروف بابن القطّاع الصقلي (ت515ه) ، ط1 ، 1403ه-1983م .

3. الجندر – نشأته ودور المنظمات الدولية في انتشاره ، فيصل بلحاج ، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية ، (الجزائر) ، بحث منشور في مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية م8 – عدد 1 ، 2024 .

4. الجندر ، المنشأ . المدلول . الأثر ، مثنى أمين الكردستاني وكاميليا حلمي محمد ، عمان – جمعية العفاف الخيرية ، ط1 ، 1425ه-2004م .

5. الجندرية .. رؤية شرعية ، مسعود صبري ، باحث ومحتضر في كلية الشريعة جامعة الكويت ، مقال منشور في اسلام اون لاين .

6. سنن ابن ماجة ، سنن ابن ماجة: أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت٢٧٣ ه) المحقق : شعيب الارنؤوط _ عادل مرشد _ وآخرين : الناشر : دار الرسالة العالمية : ط ١ سنة ١٤٣٠ ه _ ٢٠٠٩ م.
7. صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم البخاري(ت ٢٥٦ه) ترقيم وترتيب : محمد فؤاد عبد الباقي : تقديم العلامة احمد محمد شاكر ، دار ابن الهيثم _ القاهرة: ط ١ سنة ١٤٢٥ ه _ ٢٠٠٤ م.
8. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (711هـ)، دار صادر – بيروت، ط3 ، 1414 هـ.
9. مختار الصحاح ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية ـ الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط5، 1420هـ / 1999م .
10. مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر) وقضية المساواة النوعية بين سياسات التنمية الدولية والثقافية العربية ، د. رشا سهيل منصور ، قسم العلوم السياسية ، الجامعة البريطانية في مصر ، بحث منشور لها ، المجلد العاشر ، العدد الثالث ، 2019م .
11. النوع الاجتماعي (الجندر) : التنوع الثقافي والخصوصية الثقافية ، د. هالة كمال.
12. النوع الاجتماعي ، مصطفى ابو صوني ، فلسطين – القدس ، 1426ه-2005م .
13. واقع بعض حقوق المرأة من خلال (الجندر) دراسة تحليلية من منظور التربية الاسلامية ، بحث منشور في مجلة كلية التربية ، جامعة الازهر ، العدد 164 ، الجزء 2 ، يوليو سنة 2015م : ص330

الهوامش:

([1]) مختار الصحاح ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (666هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية ـ الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط5، 1420هـ / 1999م : ص119 ؛ ولسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (711هـ)، دار صادر – بيروت، ط3 ، 1414 هـ: 122/4 .
([2]) الافعال ، علي بن جعفر بن علي السعدي المعروف بابن القطاع الصقلي (ت515ه) ، ط1 ، 1403ه-1983م : 199/1 .
([3]) الجندر – نشأته ودور المنظمات الدولية في انتشاره ، فيصل بلحاج ، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية ، (الجزائر) ، بحث منشور في مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية م8 – عدد 1 ، 2024 : ص46-66
([4]) الجندر ، المنشأ . المدلول . الأثر ، مثنى أمين الكردستاني وكاميليا حلمي محمد ، عمان – جمعية العفاف الخيرية ، ط1 ، 1425ه-2004م : ص38 .
([5]) المصدر نفسه ، ص38 .
([6]) النوع الاجتماعي ، مصطفى ابو صوني ، فلسطين – القدس ، 1426ه-2005م : ص5.
([7]) النوع الاجتماعي ، مصدر سابق : ص5 .
([8]) النوع الاجتماعي (الجندر) : التنوع الثقافي والخصوصية الثقافية ، د. هالة كمال : ص2.
([9]) النوع الاجتماعي ، د. هالة كمال : ص3 .
([10]) مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر) وقضية المساواة النوعية بين سياسات التنمية الدولية والثقافية العربية ، د. رشا سهيل منصور ، قسم العلوم السياسية ، الجامعة البريطانية في مصر ، بحث منشور لها ، المجلد العاشر ، العدد الثالث ، 2019م ، 447/1 .
([11]) الجندرية .. رؤية شرعية ، مسعود صبري ، باحث ومحاضر في كلية الشريعة جامعة الكويت ، مقال منشور في اسلام اون لاين .

(12) الجندر . المنشأ . المدلول . الاثر ، مثنى امين ، كاميليا حلمي : ص23 .
(13) سورة النساء : الآية 46 .
(14) سورة البقرة : الآية 104 .
(15) الجندر . المنشأ . المدلول . الاثر ، مثنى امين ، كاميليا حلمي : ص32 .
(16) اثر الجندر على المجتمع الاسلامي ، السيد ابراهيم احمد ، مقال منشور في 2020/7/20.
(17) الجندر ، المصدر نفسه .
(18) سورة السجدة : الاية 7 .
(19) سورة الحج : الاية 5 .
(20) سورة النحل : اللآية 72 .
(21) سورة الحجرات : الآية 13 .
(22) سورة النساء : الآية 32 .
(23) واقع بعض حقوق المرأة من خلال (الجندر) دراسة تحليلية من منظور التربية الاسلامية ، بحث منشور في مجلة كلية التربية ، جامعة الازهر ، العدد 164 ، الجزء 2 ، يوليو سنة 2015م : ص330 .
(24) سورة النحل : الآية 97 .
(25) سورة الاحزاب : الاية 35 .
(26) صحيح البخاري: لأبي عبدالله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم البخاري(ت ٢٥٦ ه) ترقيم وترتيب : محمد فؤاد عبد الباقي : تقديم العلامة احمد محمد شاكر ، دار ابن الهيثم _ القاهرة: ط ١ سنة ١٤٢٥ ه _ ٢٠٠٤ م، كتاب النكاح / باب لاينكح الأب وغيره البكر والثيب الا برضاها ، رقم الحديث ٥١٣٦ .
(27) سنن ابن ماجة: أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت٢٧٣ ه) المحقق : شعيب الارنؤوط _ عادل مرشد _ وآخرين : الناشر : دار الرسالة العالمية : ط ١ سنة ١٤٣٠ ه _ ٢٠٠٩ م : باب فضل العلماء والحث على طلب العلم:١/٨١ رقم الحديث ٢٢٤.
(28) سورة البقرة : الاية 233 .
(29) سورة الذاريات : الاية 56 .
(30) سورة الحجرات : الاية 13 .

Abstract:

Many Western ideas have spread in our Arab and Islamic world that have recently arrived and taken root in the Arab and Islamic mind and had a great impact on changing the ideas of the people of society. Among those ideas and cultures is the culture of gender or sexuality. This term, which has recently spread throughout the world, means separating the male and female genders and defining a new gender identity acquired from a person's sense of himself and the characteristics he desires to have, such as a male living with a feminine identity, and the opposite for a woman, living with a masculine identity. Thus, we find that the new gender identity is not formed by the individual at the moment of birth, but is determined later by the individual's social and psychological influences and factors.

These Western ideas and cultures that are alien to Islamic societies have been adopted by the United Nations and international organizations, and approved by human rights organizations and Western laws, and they are

considered an identity that any individual has the right to carry, without having anything to do with physical and organic differences between individuals and considering the imposition of equality that must be achieved between men and women. By adopting such ideas and cultures and encouraging the United Nations to enact such systematic laws, the intent of which is to spread corruption, obliterate religious identity, ignore the nature of God with which He created people, spread absolute freedom, and spread homosexuality without restrictions or limits, ignoring the Almighty's saying: (O people, We have created you from a male and a female, and made you peoples and tribes so that you may know each other. Indeed, the most honorable of you in the sight of God is the most pious of you).

It calls for the liberation of women from the restrictions of male control and domination and complete equality between them and men, reaching the concept of gender by exchanging roles between men and women without objection from members of society or the principles of divine religions, especially Islamic legislation. In this research, the researcher attempts to shed light on the concept of gender thought, its origins and culture, the most important reasons that led to the spread of this culture in our Islamic societies, and to clarify the Islamic ruling on it and ways to address it ideologically, intellectually and socially.

Keywords: Gender culture , Islamic legislation.